

## المحكمة الدولية

بعيداً عن السياسة، أراد حزب الله إعلان هواجسه بشأن عمل المحكمة الخاصة بـلبنان، من الناحية القانونية والقضائية البحتة. عرض النائب محمد رعد، أمس، في مؤتمر صحافي بمعاونة القاضي سليم جريصاتي جوانب عديدة من قواعد الإجراءات والإثبات في المحكمة، طارحاً سبلاً من الأسئلة المشككة، وكاشفاً عن «مماطلة» المحكمة في الرد على أسئلة وجهها لها الحزب قبل نحو 9 أشهر

# حزب الله يشهر سلاحه القانوني

## كاسيزي و«أمطار» الأدلة الظرفية

رأى القاضي سليم جريصاتي أن مقارنة رئيس المحكمة الخاصة بـلبنان، القاضي أنطونيو كاسيزي (الصورة)، للأدلة الظرفية تظهر من خلال تصريح له يقول فيه: «يؤسس عادةً مرتكبو الجرائم الإرهابية خلايا سرية صغيرة تعمل أحياناً بشكل سري، ما يجعل الكشف عن هوية مرتكبي جريمة محددة صعباً للغاية. وطريقة عمل شتى المنظمات «الإرهابية» تختلف الى حد بعيد عن بنية القوات النظامية أو المجموعات شبه العسكرية المعروفة عند الخبراء، ما يحول دون إمكان الاستعانة بشاهد أو أكثر

رأى القاضي سليم جريصاتي أن مقارنة رئيس المحكمة الخاصة بـلبنان، القاضي أنطونيو كاسيزي (الصورة)، للأدلة الظرفية تظهر من خلال تصريح له يقول فيه: «يؤسس عادةً مرتكبو الجرائم الإرهابية خلايا سرية صغيرة تعمل أحياناً بشكل سري، ما يجعل الكشف عن هوية مرتكبي جريمة محددة صعباً للغاية. وطريقة عمل شتى المنظمات «الإرهابية» تختلف الى حد بعيد عن بنية القوات النظامية أو المجموعات شبه العسكرية المعروفة عند الخبراء، ما يحول دون إمكان الاستعانة بشاهد أو أكثر

ربما أراد حزب الله، هذه المرة، إلقاء «الحجة القانونية» البحتة لـناحية ملاحظاته على عمل المحكمة الخاصة بـلبنان، من خلال المؤتمر الصحافي الذي عقده أمس رئيس كتلة الوفاء للمقاومة، النائب محمد رعد، قبل، أو قبيل صدور القرار الاتهامي في قضية اغتيال الرئيس رفيق الحريري. سبيل من الأسئلة القانونية طرحها النائب رعد، بعد «تراكم جملة من الملاحظات والهواجس والاستفسارات منذ انطلاقة التحقيق الدولي، ومن ثم أعمال المحكمة الخاصة». كشف رئيس كتلة حزب الله في البرلمان، أمس، أنه أتيح للحزب طرح جزء من ملاحظاته وهواجسه على مندوبي المحكمة في «لقاء مباشر جرى بتاريخ 30 آذار 2010 .. فانتظرنا منهم أجوبة طوال الفترة الماضية لكن دون جدوى، علماً بأننا كنا دائماً نتلقى وعوداً بقرب الرد، الى أن تبين في النهاية أن الأمر لا يعدو كونه مماطلة واضحة، وتقطيعاً مقصوداً للوقت».

ما هي ملاحظات حزب الله وهواجسه واستفساراته، التي لم يحصل لها على أجوبة؟ أعلنها النائب رعد أمس على شكل أسئلة. أولاً: هي «التسريبات»... التي تناقلتها وسائل إعلام عربية وغربية، فهي «تسريبات متعمدة ولها أهداف سياسية واضحة، مكنت بعض الخصوم السياسيين من توظيفها المغرض وإجراء محاكمات إعلامية وسياسية».

ثانياً: إفادات «شهود الزور»... التي أدت إلى «تغيير السلطة السياسية في البلاد، وترتب عليها توقيف عدد من الأشخاص لسنوات من دون وجه حق. ورغم أن الموقوفين قد أفرج عنهم لاحقاً، لم تتوضح بعد موجبات التوقيف ومصير الشهود الذين ضلّلوا التحقيق».

ثالثاً: سال رعد عن سبب «تحول مسار التحقيق، بعد أن كان قد سلك مسار الاتهام لسوريا على مدى أربع سنوات؟»

رابعاً: «على أي جهاز أمني في لبنان يعتمد محققو المحكمة؟ وإذا كان الاعتماد عليه سابقاً قد أوصل التحقيق الى نتائج مضللة، فإن الإصرار على الاعتماد عليه فيما بعد، يعني إصراراً على الخطأ في توسل آليات لا يصح الاعتماد عليها» خامساً: «ما هو الدور الإسرائيلي في التحقيق؟ وهل الكيان الغاصب واحد من مصادر المعلومات التي اعتمدها المحققون؟ وهل سبق أن نقلت المحكمة أو لجنة التحقيق الدولية أي معلومات الى لاهاي عبر إسرائيل؟».

هذه الأسئلة، إضافة الى أخرى، طرحها حزب الله على مندوبي المحكمة قبل نحو 9 أشهر، لكن لم تصل الإجابة عليها حتى الآن. كرّر رعد موقف حزب الله لـناحية أن ملاحقة «شهود الزور» هي المدخل الوحيد لإعادة الاعتبار الى صدقية التحقيق، وإعادة بناء الثقة به، لكن دون جدوى، لا بل زاد الطين بلة «التنظير لأدلة ظرفية غير مباشرة، والتلميح إلى دليل الاتصالات



مؤتمر صحافي للنائب محمد رعد والقاضي سليم جريصاتي (بلال جاويش)

العكس، وهي تبريرات واهية يتضح منها وجود نية مسبقة لعدم الملاحقة، فيما الحريص على معرفة الحقيقة يعمل على إيجاد التبريرات التي تتيح له الملاحقة لا العكس، على أساس أن مُسألة شهود الزور تحمل قيمة تحقيقية تخدم في كشف المضللين والمستفدين، وربما الفاعلين أيضاً». ب - «الارتباط بين المحكمة الخاصة ولجنة التحقيق»... ذكر في هذا الإطار، أنه ورد في نص القرار 1757 أن المحكمة الخاصة «تبدأ عملها بتاريخ يحده الأمين العام بالتشاور مع الحكومة اللبنانية، مع مراعاة التقدم المحرز في أعمال لجنة التحقيق الدولية المستقلة، وهذا ما ورد أصلاً في نص الاتفاق المرفق بالقرار 1757 المادة 19 بشأن بدء نفاذ المحكمة الخاصة ومباشرة أعمالها. إضافة إلى ذلك، ورد في المادة 19 من النظام الأساسي للمحكمة، أنها تتلقى الأدلة التي تم جمعها في ما يتصل بقضايا خاضعة لنظر المحكمة الخاصة، قبل إنشاء المحكمة، وجمعتها السلطات الوطنية في لبنان أو لجنة التحقيق الدولية المستقلة وفقاً لولايتها المحددة في قرار مجلس الأمن 1595 (2005) والقرارات اللاحقة، وتقرر دوائر المحكمة مقبولية هذه الأدلة عملاً بالمعايير الدولية المتعلقة بجمع الأدلة. ويعود لدوائر المحكمة تقييم أهمية هذه الأدلة. وهذا يعني أن تقييم الأدلة التي جمعتها لجنة التحقيق الدولية هو من اختصاص دوائر المحكمة، لذا بالإمكان ضمها الى قرارات الاتهام. وعملاً بذلك يقول قاضي الإجراءات التمهيدية دانيال فرانسيس في نص القرار الذي صدر عنه في 29 نيسان 2009 الفقرة 12 إن «المعلومات التي بحوزته حالياً ليست موثوقة بما فيه الكفاية لتبرير توجيه الاتهام إلى الأشخاص الموقوفين». وبناءً عليه، يتضح وجود ارتباط عضوي بين صلاحية المحكمة في قضية اغتيال الرئيس الحريري وبين ملاحقة الشهود الزور، الذين برزوا أثناء المسار التحقيقي الأول لهذه القضية، أي خلال مرحلة عمل لجنة

تجاوزت الإرادة الوطنية والمؤسسات الدستورية اللبنانية، وجاء استجابة لمصالح الدول الكبرى الراعية لمجلس الأمن، بمعزل عن إرادة ومصالح لبنان واللبنانيين، ما يجعل المحكمة أداة لخدمة سياسات الدول صاحبة النفوذ، التي تعمل دائماً لتصفية حساباتها مع الأطراف أو القوى أو الدول المعارضة أو المعترضة. إن آلية إقرار المحكمة الخاصة بـلبنان تجاوزت الدولة اللبنانية والدستور اللبناني كلياً، لا سيما المادة 52 منه التي تولي رئيس الجمهورية صلاحية تولي المفاوضات في عقد الاتفاقات الدولية». ثانياً: أ - «تنصل المحكمة من الشهود الزور»... في هذا الموضوع، أشير إلى أن المادة 28 من النظام الأساسي الملحق بالقرار 1757، تنص على أن المحكمة «ستعتمد أعلى المعايير الدولية في مجال العدالة الجنائية، السؤال: أي عدالة تلك التي يكون فيها شاهد الزور محصناً وعضواً على كل مسألة قضائية؟». وكانت إشارة إلى أن فريق مكتب المذعي العام للمحكمة الخاصة بـلبنان دانيال بلمار، عمل على «إيجاد الفتاوى القانونية التي تبرر عدم ملاحقة شهود الزور لا

فقسّم على النحو الآتي: أولاً: إنشاء المحكمة: «إنشاء المحكمة الخاصة بـلبنان متجاوزاً الدستور اللبناني، وتخطي مجلس الأمن للسيادة اللبنانية». في هذا الإطار، جاء في المؤتمر الصحافي أن آلية إقرار المحكمة «تخطت الدولة اللبنانية ودستورها، وهزبتها حكومة فاقدة للشرعية من دون أن التصديق عليها وفقاً للدستور، وضمن الأطر الدستورية، ولم يوقع على اتفاقيتها فخامة رئيس الجمهورية كما لم يُصدّق عليها المجلس النيابي. كذلك اختزلت وصودرت صلاحيات رئيس الجمهورية ومجلس النواب معاً، على يد حكومة هي بالأصل فاقدة للشرعية». إلى ذلك، أشير إلى أن إنشاء المحكمة «منذ البداية كان التفافاً واضحاً على القانون اللبناني والدولي وتجاوزاً لسيادة لبنان ومؤسساته الدستورية، ورغم ذلك فقد حصل تشجيع من المجتمع الدولي لحكومة غير شرعية على ممارسة سلطة الأمر الواقع. كل ذلك بغية تحقيق أهداف سياسية كبرى تجاوزت معايير العدالة الدولية. إن نظام المحكمة أقرته إرادة دولية

الهاشغية المتزامنة على أنه إحدى ركائز التحقيق». هذا الأمر، والحال كذلك، دفع حزب الله إلى «إعادة النظر في كل الجوانب القانونية والقضائية لهذه المحكمة، والتي سنعرضها عرضاً علمياً وموضوعياً لكي تكون سادة مبسطة ومفهومة، نضعها أمام الرأي العام في لبنان والعالمين العربي والإسلامي». ولفت رعد إلى أن مادة المؤتمر الصحافي هي نتاج جهد متكامل لفريق من المحققين المختصين وهي تتضمن 7 نقاط، عرضها رعد متعاوناً مع القاضي

## رعد: على أي جهاز أمني في لبنان يعتمد محققو المحكمة؟

سليم جريصاتي، الذي وصفه بأنه «رجل قانون متمرّس ومحام وعضو المجلس الدستوري سابقاً، عريق ومعروف، وهو سبتولى مشكوراً تقديم التوضيحات القانونية اللازمة».

بعد هذه الكلمات التي ألّفت مقدمة للنائب رعد، أخذ المؤتمر الصحافي أمس منحى قانونياً وقضائياً بحتاً،



رأى رئيس الهيئة التنفيذية في «القوات اللبنانية» سمير جعجع (الصورة) أن المؤتمر الصحافي للنائب محمد رعد، والمؤتمر الأخير للأمين العام لحزب الله السيد حسن نصر الله، «ما هما إلا خطوات في الاتجاه الصحيح بخلاف ما يفكر فيه البعض». وقال جعجع في حديث إذاعي «إننا في 14 آذار حضرنا عقلنا فقط لمواكبة صدور القرار الاتهامي، بمعنى أننا كلنا سنكون أعياناً وأذناً لقراءة القرار الاتهامي بتأن، ومن ثم اتخاذ الموقف المناسب في ضوء ما سيأتي في متن هذا القرار»، لافتاً إلى عدم اعتقاده بأن صدور القرار الاتهامي سيؤدي إلى إعادة خلط الأوراق «فما كتب قد كتب».

## ما كتب قد كتب